

التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح

@ 299 @ الحديث فكان إسلامه قبل حجة الوداع فى شهر رمضان على المشهور فما استشكله المصنف على قول سعيد بن المسيب فى أمر جرير واضح لو صح عنه ولكنه لم يصح عنه وا[] أعلم

قوله وروينا عن شعبة عن موسى السيلاني وأثنى عليه خيرا إلى آخره وقع فى النسخ الصحيحة التى قرأت على المصنف السيلاني بفتح السين المهملة وفتح الباء الموحدة والمعروف إنما هو يسكون الباء المثناة من تحت هكذا ضبطه السمعاني فى الأنساب .

قوله ثم إن كون الواحد منهم صحابيا تارة يعرف بالتواتر وتارة بالاستفاضة القاصرة عن التواتر وتارة بأن يروى عن آحاد الصحابة أنه صحابى وتارة بقوله وإخباره عن نفسه بعد ثبوت عدالته بأنه صحابى انتهى .

هكذا أطلق المصنف أنه يقبل قول من ثبتت عدالته أنه صحابى وتبع فى ذلك الخطيب فإنه قال فى الكفاية فى آخر كلام رواه عن القاضى أبى بكر الباقلانى ما صورته وقد يحكم بأنه صحابى إذا كان ثقة أمينا مقبول القول إذا قال صحبت النبى صلى ا[] عليه وسلم وكثر لقائى له فتحكم بأنه صحابى فى الظاهر لموضع عدالته وقبول خبره وإن لم يقطع بذلك كما يعمل بروايته انتهى .

والظاهر أن هذا الكلام بقية كلام القاضى أبو بكر فإنه يشترط فى الصحابى كثرة الصحبة واستمرار اللقاء كما تقدم نقله عنه وأما الخطيب فلا يشترط ذلك على رأى